مجلس المستشارين
الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب

الرباط في : 18/01/2022
رقم السؤال : 152

إلى السيد وزير الداخلية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول الوضعية الإدارية والمالية لموظفي الجماعات الترابية حاملي الشهادات العليا

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

سلام تام بوجود مولانا الإمام، وبعد
السيد الوزير المحترم،
نص بروتكول الاتفاق الذي وقعته وزارتكم مع بعض النقابات بقطاع الجماعات الترابية يوم 25دجنبر 2019 على تسوية وضعية حاملي شهادة الإجازة ما قبل 31 دجنبر 2010، وبه تم إقصاء الفئات الأخرى (باقي الشهادات والديبلومات: الماستر، الدكتوراه ...،) ثم أيضا إقصاء الموظفين الذين حصلوا على الشواهد بعد سنة 2011.
في حين أن هذا الحق استفاد منه باقي حاملي الشهادات بقطاعات أخرى كقطاع التربية والتكوين والعدل والصحة... عبر حوارات واتفاقات قطاعية وخارج الحوار المركزي، الشيء الذي يتنافى مع أحكام دستور 2011 والذي ينص على ضمان مبادئ المساواة والإنصاف وتكافؤ الفرص.
كما يتنافى مع مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.63.038 بشأن النظام الأساسي الخصوصي للمتصرفين بوزارة الداخلية القاضي بتعيين حاملي الشهادات والديبلومات في السلالم المناسبة.
لذا نسائلكم السيد الوزير المحترم عن:
- الإجراءات والتدابير التي تعتزمون اتخاذها من أجل تسوية الوضعية الإدارية والمالية لموظفي الجماعات الترابية حاملي الشهادات العليا (الإجازة والماستر والدكتوراه، وباقي الديبلومات...،)؟
- كيفية إنصاف باقي الأفواج الذين حصلوا على الشهادات والديبلومات بعد سنة 2011؟
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

السطي خالد,علوي لبنى